

يرسم ما يأتي:

المادة الاولى: قبلت الهيئة المدرجة أدناه والمقدمة من شركة مرساكو ش.م.ل. لصالح وزارة الصحة العامة، وهي عبارة عن كمية من مستحضر (DOCETAXEL TRIHYDRATE) TAXOTERE وهي كالتالي:

العدد	النوع
١٥٠٥ عبوة	TAXOTERE 80 MG
١٩٩٥ عبوة	TAXOTERE 20 MG

المادة الثانية:

ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.
بعدما في ٢٤ آب ٢٠١١
الامضاء: ميشال سليمان

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء: محمد نجيب ميقاتي

وزير الصحة العامة
الامضاء: علي حسن خليل

وزير المالية
الامضاء: محمد الصفدي

مرسوم رقم ٦٢٢١ تعديل جداول المخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف

ان رئيس الجمهورية
بناء على الدستور،

بناء على القانون رقم ٦٧٣ تاريخ ١٩٩٨/٣/١٦
المتعلق بالمخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف لا
سيما المادة السابعة منه والمعدل بالقانون رقم ١٩٣
تاريخ ٢٠٠٠/٥/٢٤،

بناء على الاتفاقيات الدولية والتوصيات الصادرة عن
هيئة مراقبة المخدرات في فيينا،

بناء على المرسوم رقم ٢٤٣٢ تاريخ ٢٠٠٠/٢/١١
(تعديل جداول المخدرات والمؤثرات العقلية
والسلائف)،

بناء على المرسوم رقم ٦٦٠٨ تاريخ ٢٠٠١/١٠/٢٣

النقطة ١ - احكام قضائية ومصالحات

عقد مصالحة بين وزارة التربية والتعليم العالي
ودائرة الاوقاف الاسلامية في البقاع تنفيذاً لرأي
هيئة التشريع والاستشارات رقم ٢٠١٠/٨٣ تاريخ
٢٠١٠/١/٢٨

١٢٠,٩٨٨,٠٠٠ /

فقط مائة وعشرون مليون وتسعمائة وثمانية وثمانون
ألف ليرة لبنانية

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث
تدعو الحاجة.

بيت الدين في ٢٧ آب ٢٠١١

الامضاء: ميشال سليمان

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: محمد نجيب ميقاتي

وزير التربية والتعليم العالي

الامضاء: حسان دياب

وزير المالية

الامضاء: محمد الصفدي

وزارة الصحة العامة

مرسوم رقم ٦٢٠

قبول هبة مقدمة من شركة مرساكو ش.م.ل.
لصالح وزارة الصحة العامة

ان رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور،

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته
ولاسيما المادة ٥٢ منه،

بناء على المرسوم الاشتراكي رقم ٦٤ تاريخ ١٩٧٧/٦/٢٥
(اعفاء الهبات المقدمة للادارات العامة
والمؤسسات العامة والبلديات بقصد المساعدة من
جميع الرسوم)،

بناء على المرسوم رقم ٤٤٦١ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٥
وتعديلاته (قانون الجمارك)،

بناء على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤
وتعديلاته (الضريبة على القيمة المضافة)،

بناء على اقتراح وزير الصحة العامة،
 وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١١/٨/٨،

بناء على الدستور،
بناء على القانون الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٩/٢٢ وتعديلاته (قانون العمل)،
بناء على المرسوم رقم ٥٧٨٩ تاريخ ٢٠١١/٤/٦ (تمديد تعين اعضاء في مجالس العمل التحكيمية في المحافظات)،
بناء على اقتراح وزير العمل،
يرسم ما يأتي:

المادة الاولى: يصح في المادة الاولى من المرسوم رقم ٥٧٨٩ تاريخ ٢٠١١/٤/٦ (تمديد تعين اعضاء في مجالس العمل التحكيمية في المحافظات)، الخطأين المطبعتين الواردتين في الفقرة المتعلقة ب المجالس العمل التحكيمية في محافظة جبل لبنان وذلك كما يلي:

الخطأ الاول: يصح اسم السيد فؤاد بلبل بحيث يصبح «فؤاد بلبل» بدلا من «فؤاد بلبل».

الخطأ الثاني: تصح عضوية السيد مارون الخولي بحيث يصبح «عضووا ملزاما» بدل من «عضووا اصيلا».

والباقي دون تعديل.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعدما في ٢٤ آب ٢٠١٠

الامضاء: ميشال سليمان

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء: محمد نجيب ميقاني

وزير العمل

الامضاء: شريل نحاس

وزير المالية
الامضاء: محمد الصنفي

وزارة الطاقة والمياه

مرسوم رقم ٦٢٢٢

اسقاط قسم من الاملاك العمومية النهرية (قناة رى) لحساب املاك الدولة الخصوصية واستبداله بقناة خرسانية حديثة في منطقة مرويطة العقارية - قضاء زغرتا

ان رئيس الجمهورية،

(تعديل جداول المخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف)،

بناء على المرسوم رقم ٨٠٦٥ تاريخ ٢٠٠٢/٦/٢٠ (تعديل جداول المخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف)،

بناء على المرسوم رقم ١١٨٩ تاريخ ٢٠٠٩/١/٨ (تعديل جداول المخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف).

بناء على اقتراح وزير الصحة العامة، وبعد استشارة مجلس شورى الدولة (الرأي رقم ٢٠١٠/٩٥ - ٢٠١١ - ٢٠١١ تاريخ ٢٠١١/٢/١)، وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١١/٨/١٨، يرسم ما يأتي:

المادة الاولى: يعدل الجدول الرابع (السلائف) من الجداول الملحقة بقانون المخدرات رقم ٦٧٣ تاريخ ١٩٩٨/٣/١٦ بنقل مادة حمض الفينيل الخل من الجدول الثاني إلى الجدول الأول لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار بالمخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٩٨.

الجدول الرابع

الجدول الأول من اتفاقية سنة ١٩٩٨

١٥) حمض الفينيل الخل	15) Acide pheny-lacétique
----------------------	---------------------------

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بيت الدين في ٢٧ آب ٢٠١١

الامضاء: ميشال سليمان

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء: محمد نجيب ميقاني

وزير الصحة العامة

الامضاء: علي حسن خليل

وزارة العمل

مرسوم رقم ٦١٨٩

تصحيح خطأ مطبعي في المرسوم رقم ٥٧٨٩ تاريخ ٦/٤/٢٠١١ (تمديد تعين اعضاء مجالس العمل التحكيمية في المحافظات)

إن رئيس الجمهورية،